[114] فختن إبراهيم إسحاق بحديد فجرت السنة في الناس بعد ذلك (1). أقول: قد سبق أخبار الوليمة في باب آداب النكاح. 28 - مل: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن أبى جميلة، عن سليمان ابن هارون أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: من شرب ماء الفرات وحنك به فهو محبنا أهل البيت (2). 29 - مل: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن ابن فضال، عن ثعلبة، عن سليمان بن هارون، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: ما أظن أحدا يحنك بماء الفرات إلا أحبنا أهل البيت (3). 30 - مل: على بن الحسين، عن سعد، عن ابى عيسى مثله (4). 31 - مل: أبى، عن سعد، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه على، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن عثمان، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: ما أظن أحدا يحنك بماء الفرات إلا كان لنا شيعة (5). 32 - مل: محمد الحميرى، عن أبيه، عن البرقى، عن عبد الرحمن بن حماد، عن الحجال، عن غالب بن عثمان، عن عقبة بن خالد قال: ذكر أبو عبد الله عليه السلام الفرات قال: أما إنه من شيعة علي، وماحنك به أحد إلا أحبنا أهل البيت يعني ماء الفرات (6). 33 - مل: أبي عن الحسن بن متيل، عن عمران بن موسى، عن الجاموراني عن ابن البطايني، عن ابن عميرة، عن صندل، عن ابن خارجة قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما أحد يشرب من ماء الفرات ويحنك به إذا أولد إلا أحبنا لان الفرات نهر مؤمن (7). 34 - مل: باسناده عن ابن البطايني، عن أبيه، عن أبى بصير، عن أبى

---

(1) علل الشرايع ص 505 وكان الرمز (ل) وهو خطأ. (2 و 3) كامل الزيارات ص 47. (4 - 7) نفس المصدر ص 49.